

15 April 2013
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

الدورة الثانية

جنيف، ٢٢ نيسان/أبريل - ٣ أيار/مايو ٢٠١٣

تطبيق مبدأ الشفافية في مجال نزع السلاح النووي

ورقة عمل مقدّمة من البرازيل باسم أيرلندا وجنوب أفريقيا ومصر والمكسيك
ونيوزيلندا بصفتها أعضاء في ائتلاف البرنامج الجديد

مقدمة

١ - التزمت جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بما في ذلك الدول الحائزة للأسلحة النووية، باتباع سياسات تتوافق تماما مع المعاهدة ومع الهدف المتمثل في تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية.

٢ - وفي مؤتمر الأطراف لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠، اتفقت الدول الأطراف على عدد من الخطوات العملية لبذل جهود منهجية وتدرجية لتنفيذ المادة السادسة من المعاهدة والفقرتين ٣ و ٤ (ج) من المقرر الذي اتخذ في عام ١٩٩٥ بعنوان "مبادئ وأهداف عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح". وشملت هذه الخطوات تعهدا صريحا من الدول الحائزة للأسلحة النووية بتحقيق الإزالة التامة لترساناتها النووية والاتفاق على تطبيق مبدأ اللارجعة على تدابير نزع السلاح النووي وتدابير تحديد وتخفيض الأسلحة النووية وغيرها من الأسلحة ذات الصلة.

٣ - ودعت الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ إلى أن تلتزم الدول الحائزة للأسلحة النووية بمزيد من الشفافية فيما يتعلق بقدراتها في مجال الأسلحة النووية وتنفيذ الاتفاقات وفقا للمادة السادسة، ودعم إحراز مزيد من التقدم على مسار نزع السلاح النووي باعتبار ذلك تدبرا طوعيا لبناء الثقة.



الرجاء إعادة استعمال الورق

220413 220413 13-29105 (A)



٤ - وكرر المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ تأكيد مبادئ الشفافية، واللاجحة، وإمكانية التحقق، التي يمكن أن ترسخ زيادة الثقة والمصادقية وتسهم في نزع السلاح على نحو مستدام.

٥ - وباتت الشفافية مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالمساءلة. فالإجراءات المتعلقة بالشفافية ليست فقط ذات أهمية مركزية لمصادقية أي تدابير لنزع السلاح، بل أيضاً لقياس مدى الامتثال للمعاهدة. وتشكّل الجهود الرامية إلى تحقيق الشفافية عملية تعلم تسمح بنمو الثقة وتيسر اتخاذ مزيد من الخطوات.

٦ - وتبحث هذه الورقة في تدابير الشفافية وبناء الثقة فيما يخص المعاهدة، من حيث انطباقها على الدول الحائزة للأسلحة النووية، نظراً إلى ما يترتب على تلك الدول من مسؤوليات خاصة فيما يتعلق بنزع السلاح النووي، والتزامات الإبلاغ المحددة المترتبة عليها بموجب خطة العمل التي اعتمدها المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠. وترد في المرفق الواجبات والالتزامات والتعهدات القائمة المتعلقة بالشفافية، فضلاً عما قدّمه ائتلاف البرنامج الجديد من مقترحات سابقة لتعزيز الشفافية في نزع السلاح النووي.

حالة تدابير الشفافية وبناء الثقة التي اتخذتها الدول الحائزة للأسلحة النووية

٧ - في عام ١٩٩٥، بدأت الدول الحائزة للأسلحة النووية في تزويد عملية استعراض المعاهدة بمستويات مختلفة من البيانات المتعلقة بالجهود الوطنية المبذولة لتنفيذ المادة السادسة. وعلى الرغم من أن هذا الإبلاغ يشير إلى تطور إيجابي نحو تحقيق مزيد من الشفافية، فإنه غير كامل، ولا يجري وفقاً لمعايير موحدة، ولا يخضع للتحقق.

٨ - وتختلف المعلومات المتاحة بشأن الأسلحة النووية اختلافاً كبيراً بين الدول الحائزة للأسلحة النووية. وثمة قلق خاص ناجم عن الافتقار إلى الشفافية في الأمور المتعلقة بالرؤوس الحربية غير المشمولة بأي نظام للمراقبة. فعلى سبيل المثال، لا تتوفر معلومات عن مخزونات الأسلحة النووية التكتيكية.

٩ - ولا توجد آلية مؤسسية لرصد الدول الحائزة للأسلحة النووية فيما يخص تنفيذ التزاماتها المتعلقة بنزع السلاح. وفي حين أن العديد من الدول الحائزة للأسلحة النووية تكشف معلومات عن خطوات تقليص أسلحتها النووية، فإن كمية المعلومات المقدمة حتى الآن وطبيعتها وأنواعها تجعل التقييم أمراً معقداً.

١٠ - وباستثناء إحدى الدول الحائزة للأسلحة النووية، فإن جميع الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية أدلت ببيانات أو أصدرت بعض الوثائق التي تقدم بعض التفاصيل عما في

حوزتها من أسلحة نووية أو نشرت معلومات لا يمكن على أساسها إلا تقدير ما في حوزتها من أسلحة. ومع ذلك، لا توجد صيغة موحدة لهذه المعلومات، وهذا ما يجعل إجراء تقييمات مقارنة أمراً معقداً. وما زال يتعين على الدول الحائزة للأسلحة النووية الاتفاق على صيغة موحدة للإبلاغ، وتحديد وتيرة مناسبة لتقديم التقارير، على النحو المبين في الإجراء رقم ٢١ من خطة العمل لعام ٢٠١٠.

١١ - ودأبت الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية على عقد اجتماعات لمناقشة بعض الجوانب المتعلقة بتنفيذ خطة عمل عام ٢٠١٠. وذكر أن هذه المناقشات قد ركزت على الشفافية، والمذاهب النووية والتحقق، مع التسليم بأهمية هذه التدابير في إرساء أساس راسخ لبذل مزيد من الجهود في مجال نزع السلاح. وأعلنت تلك الدول عن إنشاء فريق عامل لمواصلة العمل على وضع مسرد للمصطلحات النووية الرئيسية بهدف تيسير المشاورات والمناقشات في المستقبل. وتمثل هذه الاجتماعات بين الدول الحائزة للأسلحة النووية تطوراً جديراً بالترحيب، لأنها تتماشى مع الالتزامات المتفق عليها في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠. وليس من الواضح بعد ما إذا كانت هذه الاجتماعات قد أثرت على صعيد تعزيز الثقة فيما بين الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية، وكيفية إسهام ذلك في توليد الثقة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

١٢ - وتدعو الخطوة ١٢ من الخطوات العملية الـ ١٣ المتعلقة بتنفيذ المادة السادسة، التي اعتمدها المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠، إلى أن تقدم جميع الدول الأطراف تقارير منتظمة عن تنفيذ المادة السادسة والفقرة ٤ (ج) من المقرر الذي اتخذ في عام ١٩٩٥. وبالإضافة إلى ذلك، يدعو الإجراء ٢٠ جميع الدول الأطراف إلى تقديم تقارير منتظمة عن الخطوات التي تتخذها لتنفيذ خطة العمل.

١٣ - وتمشيا مع الإجراء ٢١، أنشأ مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح موقفاً على شبكة الإنترنت لاستخدامه بمثابة مستودع للمعلومات التي تقدمها الدول الحائزة للأسلحة النووية وفقاً لخطة العمل لعام ٢٠١٠. ولم تُرسل حتى الآن أي معلومات إلى ذلك الموقع. ويلزم أن تتخذ الدول الحائزة للأسلحة النووية إجراءات لإثراء محتوى مخزن المعلومات.

١٤ - ويعتقد ائتلاف البرنامج الجديد أن مثل هذه المسائل ينبغي أن تُعالج من الناحية الفنية في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥.

سبل الماضي قُدمًا: الشفافية في مجال نزع السلاح النووي

١٥ - وافق المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ على خطوات عملية لبذل جهود منهجية وتدرجية لتنفيذ المادة السادسة (الخطوات العملية الـ ١٣). ومن بين هذه الخطوات، دعت الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ إلى أن تبدي الدول الحائزة للأسلحة النووية قدرًا أكبر من الشفافية فيما يتعلق بالقدرات في مجال الأسلحة النووية وتنفيذ الاتفاقات عملاً بالمادة السادسة، وأن تواصل التقدم على مسار نزع السلاح النووي باعتبار ذلك تدبيراً طوعياً لبناء الثقة. وكرر المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ التشديد على مبادئ الشفافية والارجعة وإمكانية التحقق، التي يمكن أن تتيح بناء مزيد من الثقة والمصادقية، وتسهم في نزع السلاح بشكل مستدام. وبناء على الخطوات العملية الـ ١٣، جرت الموافقة على الإجراء ٥ من خطة العمل المتفق عليها لعام ٢٠١٠.

١٦ - والشفافية ضرورية لتعزيز الثقة ليس فقط فيما بين الدول الحائزة للأسلحة النووية، بل أيضاً بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية. ولذا فإن الإجراء ٥ الوارد في خطة عمل عام ٢٠١٠ يدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى تقديم تقارير إلى اللجنة التحضيرية، في عام ٢٠١٤، عن تنفيذ التعهدات الواردة في الخطة. وسيقيم مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠١٥ تلك التدابير وسينظر في الخطوات التالية من أجل التنفيذ الكامل للمادة السادسة.

١٧ - وثمة حاجة إلى مزيد من الوضوح في تحديد خط الأساس الذي سيستخدم لقياس التقدم المحرز. فنظراً لتباين المعلومات الحالية المقدمة من الدول الحائزة للأسلحة النووية، فإن التقرير المقدم إلى اللجنة التحضيرية في عام ٢٠١٤ يمثل فرصة جيدة لتحقيق الانسجام فيما بينها.

١٨ - وعند الإبلاغ عن تنفيذ الإجراء ٥، ولإعمال مبدأ الشفافية، يعتبر ائتلاف البرنامج الجديد أن التقارير التي ستقدمها الدول الحائزة للأسلحة النووية في عام ٢٠١٤ ينبغي أن تتضمن، كحد أدنى، المعلومات التالية:

الإجراء ٥ (أ): ينبغي تقديم معلومات تتيح لجميع الدول الأطراف فهم خط الأساس الذي تنطلق منه الدول الحائزة للأسلحة النووية لتخفيض الرؤوس الحربية التي تمتلكها، وتحديد مدى التقدم المحرز. وفي هذا الصدد، ينبغي لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تكشف عن البيانات الرسمية المتعلقة بالحجم الكلي لما لديها من مخزونات نووية ونظم إيصال. وثانياً، ينبغي لتلك الدول إبلاغ الدول الأطراف بعدد الرؤوس الحربية النووية ونظم الإيصال التي تحري إزالتها بموجب المادة السادسة.

وثالثاً، يمكن لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تبلغ عن خططها المتعلقة بمواصلة إزالة الأسلحة النووية ووسائل إيصالها؛

الإجراء ٥ (ب): يلزم تقديم معلومات عن الإجراءات المتخذة لمعالجة مسألة جميع أنواع ومواقع الأسلحة النووية. وفي هذا الصدد، ينبغي لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تقدم كامل الأعداد الإجمالية والأعداد التفصيلية ذات الصلة؛

الإجراء ٥ (ج): ينبغي لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تدرج في تقاريرها معلومات عن كيفية قيامها بمواصلة تقليص دور وأهمية الأسلحة النووية ومفاهيمها ومذاهبها وسياساتها العسكرية والأمنية منذ عام ٢٠١٠؛

الإجراء ٥ (د): ينبغي لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تقدم معلومات عن التدابير والسياسات التي نوقشت لمنع استخدام الأسلحة النووية والتوصل إلى إزالتها؛

الإجراء ٥ (هـ): ينبغي لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تدرج في تقاريرها معلومات عن الإجراءات المتخذة لتخفيض الوضع التشغيلي لرؤوسها الحربية النووية ومعالجة المسائل الضرورية المتعلقة بإلغاء حالة التأهب؛

الإجراء ٥ (و): ينبغي لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تقدم معلومات عن الخطوات التي اتخذتها لتقليل من خطر الاستعمال غير المقصود للأسلحة النووية؛

الإجراء ٥ (ز): ينبغي لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تقدم معلومات عن التدابير المتخذة لمواصلة تعزيز الشفافية وزيادة الثقة المتبادلة، ليس فقط فيما بين الدول الحائزة للأسلحة النووية، ولكن أيضاً بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

١٩ - ودأبت الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية على عقد الاجتماعات بصفة منتظمة لمناقشة بعض الجوانب المتعلقة بتنفيذ خطة العمل، وينبغي لها تقديم معلومات موضوعية أكثر عن نتائج اجتماعاتها.

٢٠ - وينبغي لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تلتزم في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥ بأن تقدم سنوياً تقارير دقيقة وكاملة وشاملة عن ترساناتها النووية، وعن مخزونها من اليورانيوم والبلوتونيوم العاليي التخصيب التي يمكن استخدامها في صنع الأسلحة، وعن تاريخ مراحل إنتاجها، بالإضافة إلى المواد التي تُزال من برامج الأسلحة النووية بصورة لا رجعة فيها.

٢١ - وينبغي تقديم المعلومات المذكورة أعلاه إلى مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، ونشرها على الموقع الشبكي الذي أنشأته لاستخدامه كمخزن للمعلومات المقدمة من الدول الحائزة للأسلحة النووية، على النحو المبين في الإجراء رقم ٢١ من خطة العمل لعام ٢٠١٠.

٢٢ - وبالإضافة إلى تعزيز الشفافية في تنفيذ الإجراء ٥، تشجّع الدول الحائزة للأسلحة النووية على اتخاذ مزيد من التدابير بهدف بث الثقة فيما يخص تنفيذ التزاماتها بترع السلاح النووي. بموجب المادة السادسة.

٢٣ - وأخيراً، وحيث إن الشفافية مبدأ ينطبق على جميع الدول الأطراف، ينبغي للدول التي هي طرف في أحلاف عسكرية تضم دولاً حائزة للأسلحة النووية أن تقدم تقارير بشأن الخطوات المتخذة أو المزمع اتخاذها مستقبلاً لتقليص دور الأسلحة النووية في مذاهب الأمن الجماعي أو إلغائه، باعتبار ذلك تدبيراً هاماً من تدابير الشفافية وبناء الثقة.

الالتزامات والتعهدات القائمة في ما يتصل بالشفافية

خطة العمل لعام ٢٠١٠

- الإجراء ١: تلتزم الدول الأطراف كافة باتباع سياسات تتوافق تماماً مع أحكام المعاهدة ومع الهدف المتمثل في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية.
- الإجراء ٢: تلتزم الدول الأطراف كافة بتطبيق مبادئ اللارجعة والقابلية للتحقق والشفافية في ما يتعلق بتنفيذ التزاماتها بموجب المعاهدة.
- الإجراء ٥: تلتزم الدول الحائزة للأسلحة النووية بالتعجيل بإحراز تقدم ملموس بشأن الخطوات المفوضية إلى نزع السلاح النووي، الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠، على نحو يعزز الاستقرار والسلام والأمن غير المنقوص والمعزز على الصعيد الدولي. وتحقيقاً لتلك الغاية، فإن هذه الدول مدعوة إلى العمل بسرعة من أجل تحقيق جملة أهداف منها ما يلي:
 - (أ) السعي على وجه السرعة إلى تحقيق تخفيض شامل للمخزون العالمي من جميع أنواع الأسلحة النووية على النحو المحدد في الإجراء ٣؛
 - (ب) تناول مسألة الأسلحة النووية جميعها بغض النظر عن نوعها أو مكانها بوصف ذلك جزءاً لا يتجزأ من عملية نزع السلاح النووي العامة؛
 - (ج) مواصلة تقليص دور الأسلحة النووية وأهميتها في جميع المفاهيم والنظريات والسياسات العسكرية والأمنية؛
 - (د) مناقشة السياسات التي يمكن أن تحول دون استعمال الأسلحة النووية وتؤدي في نهاية المطاف إلى إلزائها وتحد من خطر الحرب النووية وتسهم في منع انتشار الأسلحة النووية ونزعها؛
 - (هـ) النظر في المصلحة المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مواصلة خفض الوضع التشغيلي لمنظومات الأسلحة النووية بسبل تعزز الاستقرار والأمن على الصعيد الدولي؛
 - (و) التقليل من خطر الاستعمال غير المقصود للأسلحة النووية؛ و
 - (ز) مواصلة تعزيز الشفافية وتوطيد الثقة المتبادلة.

ويطلب إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية إبلاغ اللجنة التحضيرية في عام ٢٠١٤ بالتعهدات المذكورة أعلاه. وسيقوم مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠١٥ بإجراء تقييم والنظر في الخطوات التالية التي ينبغي اتخاذها من أجل التنفيذ الكامل للمادة السادسة.

- الإجراء ١٩: تتفق جميع الدول على أهمية دعم التعاون بين الحكومات والأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني بهدف زيادة الثقة وتحسين الشفافية وتطوير قدرات تحقق ذات كفاءة فيما يتصل بنزع السلاح النووي.
- الإجراء ٢٠: ينبغي للدول الأطراف أن تقدم في إطار عملية الاستعراض المعززة للمعاهدة، تقارير منتظمة عن تنفيذ خطة العمل وتنفيذ الفقرة ٤ (ج) من المادة السادسة من مقرر عام ١٩٩٥ المعنون "مبادئ وأهداف عدم الانتشار ونزع السلاح النوويين"، وعن الخطوات العملية المتفق عليها في الوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠، مع الإشارة إلى فتوى محكمة العدل الدولية المؤرخة ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦.
- الإجراء ٢١: كإجراء لبناء الثقة، تُشجّع جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية، على الاتفاق في أقرب وقت ممكن على شكل موحد للتقارير وعلى تحديد الفترة الزمنية الملائمة الفاصلة بين التقرير والذي يليه، وذلك لأغراض توفير المعلومات الموحدة طوعاً دون المساس بالأمن القومي. والأمين العام للأمم المتحدة مدعو إلى إنشاء مستودع بيانات مفتوح للجمهور، تودع فيه المعلومات المقدمة من الدول الحائزة للأسلحة النووية.

المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠

- تدعو الخطوة ٩ من الخطوات العملية الثلاث عشرة لتنفيذ المادة السادسة، التي اعتمدها المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠، إلى قيام الدول الحائزة للأسلحة النووية بزيادة الشفافية فيما يتعلق بقدرات الأسلحة النووية، وتنفيذ الاتفاقات عملاً بأحكام المادة السادسة، والقيام، كتدبير طوعي لبناء الثقة، بدعم إحراز مزيد من التقدم في مجال نزع السلاح النووي.
- وتدعو الخطوة ١٢ إلى تقديم الدول الأطراف جميعها تقارير منتظمة عن تنفيذ المادة السادسة والفقرة ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن "مبادئ وأهداف عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي": سعي الدول الحائزة للأسلحة النووية بعزم

لبذل جهود منهجية وتدرجية لخفض الأسلحة النووية على الصعيد العالمي، واضعة نصب أعينها هدفاً نهائياً يتمثل في إزالة تلك الأسلحة، وسعي جميع الدول لتحقيق نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة.

مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض المعاهدة وتمديدتها

- في الفقرة ٧ من المقرر ١ المعنون "تعزيز عملية استعراض المعاهدة"، يوافق المؤتمر على أن تتطلع مؤتمرات الاستعراض إلى الأمام وكذلك إلى الوراء. وعليها أن تقيّم نتائج الفترة التي تستعرضها، بما في ذلك تنفيذ التعهدات التي التزمت بها الدول الأطراف بموجب المعاهدة، وأن تحدد المجالات التي ينبغي السعي إلى تحقيق مزيد من التقدم بشأنها في المستقبل وسبل تحقيق ذلك. وينبغي لمؤتمرات الاستعراض أيضاً أن تتناول على وجه التحديد مسألة ما يمكن القيام به لتعزيز تنفيذ المعاهدة وتحقيق شمولها العالمي.
- وفي ديباجة المقرر ٢ المعنون "مبادئ وأهداف عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي"، أعرب المؤتمر عن رغبة في إيجاد مجموعة من المبادئ والأهداف التي ينبغي بموجبها السعي بقوة لمواصلة أنشطة عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي والتعاون الدولي في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة النووية وإجراء تقييم دوري للتقدم والإنجازات وأوجه القصور في إطار عملية الاستعراض المنصوص عليها في الفقرة ٣ من المادة الثامنة، من المعاهدة (كل خمس سنوات).
- ويشار في الفقرة الثالثة من المقرر ٢، والمتعلقة بنزع السلاح النووي، إلى أن نزع السلاح النووي تيسر إلى حد كبير بتخفيف حدة التوتر الدولي وتعزيز الثقة بين الدول التي سادت بعد انتهاء الحرب الباردة. وبالتالي ينبغي العمل بعزم على الوفاء بالتعهدات المتعلقة بنزع السلاح النووي على النحو المنصوص عليه في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وفي هذا الصدد، تكرر الدول الحائزة للأسلحة النووية تأكيد التزامها المنصوص عليه في المادة السادسة، بأن تتابع بحسن نية إجراء مفاوضات بشأن اتخاذ تدابير فعالة في ما يتعلق بنزع السلاح النووي.

المقترحات السابقة المقدمة من ائتلاف البرنامج الجديد من أجل تعزيز الشفافية في نزع السلاح النووي

بيّن ائتلاف البرنامج الجديد على الدوام الإجراءات التي يمكن أن تتخذها الدول الأطراف في المعاهدة لكفالة تطبيق مبدأ الشفافية. وبوجه خاص، دعا الائتلاف في

ورقتي العمل NPT/CONF.2005/WP.27 و NPT/CONF.2010/WP.8، إلى اتخاذ الإجراءات المحددة التالية:

- ينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية، أن تتعهد بالتقييد بمزيد من الشفافية في ما يتصل بالترسانات النووية ومخزونات المواد الانشطارية لديها، وذلك عبر اتخاذ خطوات مبكرة ومؤقتة لتزع السلاح النووي.
- ينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتخذ مزيداً من التدابير لزيادة شفافيتها والتزامها بالمساءلة في ما يتعلق بترسانات أسلحتها النووية وتنفيذها لتدابير نزع السلاح، وهي ملزمة بالإبلاغ على النحو المتفق عليه في الخطوة ١٢ في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠.

تأييد ائتلاف البرنامج الجديد للشفافية منذ عام ٢٠١٠

في ورقتي العمل المقدمتين إلى اللجنة التحضيرية في عام ٢٠١٢ (NPT/CONF.2015/PC.I/WP.29 و NPT/CONF.2015/PC.I/WP.30)، أبرز التحالف النقاط التالية في ما يتعلق بالتزامات الشفافية لخطوة عمل عام ٢٠١٠:

- المعلومات الصادرة عن بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن ترساناتها النووية والتقدم المحرز نحو تنفيذ معاهدة "ستارت" الجديدة يمثلان تدبيرين مهمين من تدابير بناء الثقة. وبينما كانت المبادرة الأخيرة التي اتخذتها الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية بالانخراط في تلك المسائل تطورا مرحبا به، لم تتح أي معلومات بشأن الجهود التي تبذلها الدول الحائزة للأسلحة النووية من أجل تعزيز الشفافية وزيادة الثقة المتبادلة.
- وفي خطة العمل لعام ٢٠١٠ المتعلقة بنزع السلاح النووي، وافقت الدول الحائزة للأسلحة النووية على ثلاثة تعهدات محددة بشأن الإبلاغ عن نزع السلاح النووي. ودعت تلك الدول إلى إبلاغ اللجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥، في دورتها لعام ٢٠١٤، بالتقدم الملموس المحرز بشأن الخطوات المؤدية إلى نزع السلاح النووي. وشجعت هذه الدول أيضا، على الاتفاق في أقرب وقت ممكن على شكل موحد للتقارير وعلى تحديد الفترة الزمنية الملائمة الفاصلة بين التقرير والذي يليه، وذلك لأغراض توفير معلومات موحدة طوعاً دون المساس بالأمن القومي. وفضلا عن ذلك، كانت تلك الدول مطالبة - ضمن جميع الدول الأطراف - بأن تقدم، في إطار عملية الاستعراض المعززة للمعاهدة، تقارير منتظمة عن تنفيذ خطة العمل لعام ٢٠١٠. ولكن التقدم بالنسبة للتعهدين الأخيرين ظل محدودا حتى الآن.

- ومن الأهمية بمكان أن تقوم الدول الحائزة للأسلحة النووية بتوليد الثقة في التزامها بتنفيذ تعهداتها، وذلك بوسائل منها تعزيز تدابير الشفافية. وفي هذا السياق، كرر المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ التأكيد على الحاجة الملحة إلى قيام الدول الحائزة للأسلحة النووية بتنفيذ الخطوات المؤدية إلى نزع السلاح النووي المتفق عليها في الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠. وبناء على ذلك، ينتظر من الدول الحائزة للأسلحة النووية الانخراط السريع بهدف التعجيل في إحراز تقدم ملموس بشأن هذه الخطوات، باستخدام وسائل من بينها التدابير الواردة في الإجراء ٥. وتحث الدول الحائزة للأسلحة النووية على تقديم تقارير منتظمة وموضوعية بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الإجراء ٥، وكذلك بشأن بقية عناصر خطة العمل.
- ويهاب بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تقوم بتفعيل الإجراء ٢١ من خطة عمل عام ٢٠١٠ عن طريق الاتفاق، كمسألة ذات أولوية، على شكل موحد للإبلاغ والفترات الفاصلة بين عمليات الإبلاغ. ويمثل الإبلاغ السنوي فاصلاً زمنياً مناسباً. ويتسق هذا أيضاً مع الإجراء ٢٠، الذي يشير إلى أن الدول الأعضاء ينبغي أن تقدم التقارير بصورة منتظمة.
- وبموجب الالتزام المنصوص عليه في إطار الإجراء ٥ (ز) من خطة عمل عام ٢٠١٠ لمواصلة تعزيز الشفافية وتوطيد الثقة المتبادلة، ينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تلتزم بتقديم تقارير سنوية دقيقة وكاملة وشاملة عن ترساناتها النووية، وعن مخزوناتهما من اليورانيوم والبلوتونيوم العاليي التخصيب التي يمكن استخدامها في تصنيع الأسلحة وعن السجلات التاريخية لإنتاجها لتلك المواد، إلى جانب المواد المزالة من برامج الأسلحة النووية على نحو لا رجعة فيه، وذلك وفقاً لجميع مواد المعاهدة، ولا سيما المادتين الأولى والثانية.
- وعدا عن الإجراءات المطلوبة والتقارير المنصوص عليها في خطة عمل عام ٢٠١٠، تشجع الدول الحائزة للأسلحة النووية على اتخاذ تدابير إضافية بهدف بناء الثقة في تنفيذ التزاماتها في مجال نزع السلاح النووي. بموجب المادة السادسة. وإضافة إلى ذلك، ينبغي للدول التي هي طرف في أحلاف عسكرية تضم دولاً حائزة للأسلحة النووية، أن تقدم، كتدبير مهم من تدابير الشفافية وبناء الثقة، تقارير بشأن الخطوات المتخذة أو المزمع اتخاذها مستقبلاً لتخفيض دور الأسلحة النووية أو إلغائها من مذاهب الأمن الجماعي.